[illegible]

والعائد المفعول سوى عائد الالف واللام فانه كثير لا يجوز حذف

لكونه موصوليتها والضمير احد لاجل موصوليتها قال الشيخ الرضي لا يجوز حذف احد

العائدين اذا اجتمعا في الصلة نحو الذي ضربته في داره زيد او يستغنى

عنه لكن المحذوف بالباقي فلا يقوم دليل عليه ثم الضمير اما منصوب او مجرور او مرفوع

فان كان منصوبا جاز حذفه بشرطين ان لا يكون بعد الا لان الموصول لا يدل

على ان العائد بعد الا وان يتصل بالفعل لا بالحرف وان كان مجرورا فيحذف

بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا او بحرف جر مثله في الموصول نحو

المتعلقات نحو مررت بالذي مررت او بزيد الذي مررت ثم مذهب الكسائي

في مثله التدريج في الحذف وسواء يحذف الجار اولا ثم يتصل الضمير بالفعل

ليصير منصوبا فيحذف ومذهب سيبويه والاخفش حذفهما معا لا على التدريج

والضمير المرفوع فلا يحذف الا اذا كان مبتدأ بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا

ظرف فان كان في صلة اي جاز الحذف بلا شرط طول وان لم يكن في صلة

فبشرط استطالة الصلة وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وقوله

في الارض ظرف لغو متعلق بقوله اله لانه بمعنى معبود اي الذي هو معبود

في السماء ومعبود في الارض انتهى اصل كلامه ان قلت فلا

معنى للتخصيص العائد بالمفعول وتعميم المفعول للتحقيق الاستثناء قلنا قد مر غير مرة ان الحذف لا يجوز

الامع

الا مع القرينة وامتناع الحذف في المفعول اجتماع الضمير انما يلزم العائد بعد

الا ليس الا للتنبيه على انتفاء القرينة فلا حاجة الى تخصيص المفعول ولذا في صورة

الانفصال بالحرف فلانه فلما يحذف واما قوله لا وجه لتقييد العائد بالمفعول

فنقول فيه ان العائد المجرور اذا كان حذف بعد جعله منصوبا فلا اشكال

وان كان قبل فنقول المفعول اعم مما يكون بلا واسطة او بها واما اذا كان مرفوعا

فقد عرفت انه على اطلاقه لا يصح حذفه بخلاف المفعول فانه على اطلاقه يصح

الحذف فيه هذا هو المراد وايضا قد عرفت ان حذفه للاستطالة والكلام هنا

في العائد من حيث انه عائد ويجري بعد ان الحواب ان في المجرور ايضا تمرين

المتعلم او تجربته التمرن التمكن والتدريب وتذكيره اياه لما يتذكر ما يعرفه

ان الحال والتمييز لا يخبر عنهما انه يجب تنكيرهما وبعرفته ان المجرور كذلك وكاف

التشبيه لا يخبر عنهما لانهما لا يقعان مفردين لان الذي يخبر عنها اي كسب

المذكور اما فانه يخبر عنه فهو زيد في المثال المذكور ولذا قال فاذا اخبرت

عن زيد انما تخبر بهذا الوصف بالقياس الى زيد وهو الذي يعد ان يخبر

عنه يجب الظ لما ثبت ان المخبر عنه ان يكون [illegible] الاولى ان يكون

والمخبر عنه في الكمية مبتدأ والمبتدأ مرتبته التصدر وجعلته

اه لان الظاهر يوصف الموصول بالوصف الذي كان لذلك المخبر

عنه بلا تغير شيء من الجملة الاولى ولم يمكن ان الموصول فكان المخبر عنه